

الوسيط في المذهب

\$ وتام هذا النظر بثلاث مسائل .

إحداها أن هذه الخصال تعتبر في تزويج البنت لا في الابن إذ لا عار على الرجال في غشيان خسيصة نعم لا تزوج منه معيبة بالعيوب المثبتة للخيار ولا يتصور تزويج الرقيقة منه لأنه لا يخاف العنت وفي اعتبار الكفاءة بجانبه أيضا وجه بعيد .

الثانية هذه الخصال هل تجبر بالفضائل .

ينظر فإن كان الفاتت نسب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يوازىها الانتساب إلى غيره من العلماء والصلحاء وهل يوازىه الصلاح الظاهر المشهور في الخطاب الأصح أنه لا يوازىه وقيل تجبر به واعتمد فيه هم عمر رضي الله عنه بتزويج ابنته سلمان الفارسي وبأمثال ذلك